

Distr.: Limited
21 May 2003
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين الدورة الثانية

نيويورك، ١٢-٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣

البند ٤ (ب) من جدول الأعمال

المجالات التي صدر بها تكليف: البيئة

مشاريع توصيات مقدمة من المقرر

البيئة

التوصية ١

التقدم المحرز في الأعمال المتعلقة بالتطورات البيئية

١ - يطلب المنتدى الدائم إلى الأمين العام عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي إعداد تقرير عن تنفيذ الفصل ٢٦ من جدول أعمال القرن ٢١ وغيره من الفصول ذات الصلة، مثل الفصلين ٣٦ و ١٥، التي تركز على الكيفية التي تنفذ بها لجنة التنمية المستدامة، بالتعاون مع أمانات الهيئات المعنية بالبيئة (مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة التصحر، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مرفق البيئة العالمية، ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، وما إلى ذلك) تلك الفصول المخصصة للشعوب الأصلية في أعمالها، وأن يُعرض التقرير على المنتدى في دورته الثالثة.

التوصية ٢

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ

٢ - يطلب المنتدى لأمانة اتفاقية تغير المناخ النظر في إمكانية إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية لما بين الدورات، يعنى بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وتغير المناخ، وتمثل أهدافه في دراسة واقتراح حلول جيدة التوقيت وفعالة ومناسبة، للاستجابة لحالات الطوارئ التي تواجهها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية نتيجة لتغير المناخ. كما يطلب المنتدى من الاتفاقية توفير دعم مالي لأعضاء المنتدى وللشعوب الأصلية لضمان مشاركتهم وتعزيز قدراتهم.

التوصية ٣

المياه في العالم

٣ - فيما يتعلق بالقضية البيئية ذات الصلة بالمياه، واعترافاً بالإعلان المتعلق بالمياه الصادر عن الشعوب الأصلية، في كيوتو أثناء المنتدى العالمي للمياه، المنعقد في آذار/مارس ٢٠٠٣ في كيوتو، اليابان، يطلب المنتدى إلى لجنة التنمية المستدامة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة (أي برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونسكو)، أن تنظر في الإعلان، أثناء مناقشتها بشأن هذه المسألة في عام ٢٠٠٤.

التوصية ٤

النفايات والمواد الكيميائية والتلوث

٤ - يوصي المنتدى منظومة الأمم المتحدة ببحث جميع الدول على التصديق على بروتوكول كيوتو، وبروتوكول السلامة البيولوجية، واتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة (ينبغي أن ينشئ مؤتمر الأطراف في اتفاقية ستوكهولم آليات تمكن الشعوب الأصلية من المشاركة في اجتماعاته) واتفاقية روتردام بشأن المواد الكيميائية الخطرة، واتفاقية بازل التي حظرت في عام ١٩٩٥ تصدير النفايات الخطرة من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى البلدان غير الأعضاء، وبروتوكول عام ١٩٩٦ لاتفاقية لندن المتعلقة بترسبات النفايات البحرية، وما إلى ذلك.

٥ - ويطلب المنتدى إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إنشاء آليات لمساعدة الشعوب الأصلية على المشاركة في عملية تقييم البرنامج العالمي لرصد الملوثات العضوية الثابتة في إطار اتفاقية ستوكهولم. ويرحب المنتدى أيضاً بالنتائج الرئيسية لعملية التقييم العالمي للزئبق التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم توصية إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة باتخاذ

إجراءات فورية بشأن التلوث بالزئبق، وأن يعمل من أجل الشروع في وضع صك عالمي ملزم قانونياً، فضلاً عن إجراءات أخرى في الاجتماع المقبل لوزراء البيئة الذي ينظمه مجلس إدارة البرنامج البيئي في جمهورية كوريا الجنوبية في عام ٢٠٠٥.

التوصية ٥

التعدين واستخراج المعادن

٦ - إن المنتدى، إذ يحيط علماً بالاستعراض الذي أجره البنك الدولي لصناعات استخراج المعادن، يطلب من منظومة الأمم المتحدة، وعلى الأخص مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والبرنامج البيئي، مواصلة مناقشة المسائل من قبيل مساءلة الشركات وإصلاح مناطق المناجم المستنفدة، والكتل المائية الملوثة وتعويض المجتمعات المحلية المتضررة، والتنمية المستدامة، وحقوق ملكية الأراضي، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بغية استنباط آليات لمعالجة هذه المسائل.

التوصية ٦

الغابات والحدائق والمناطق المحمية

٧ - إن المنتدى، إذ يحيط علماً بالرغبة التي تم الإعراب عنها خلال دورته الثانية في التعاون مستقبلاً مع منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، يطلب من المنتدى المعني بالغابات دعوة أعضاء المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية لحضور دوراته ودورات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ودورات الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

٨ - ويجري حالياً استعراض سياسة البنك الدولي بخصوص الغابات. ويوصي المنتدى الدائم البنك الدولي بأخذ التوصيات التي قدمتها الشعوب الأصلية بعين الاعتبار، ويدعو إلى إشراك أعضائه في عملية الاستعراض والمراجعة التي يجريها البنك.

٩ - ويشير المنتدى الدائم إلى الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي المعني بالمناطق المحمية، المقرر عقده في دوربان بجنوب أفريقيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وقد اعتبر أعضاء المنتدى هذا الاجتماع لقاء هاماً يستحق الاهتمام والدعم. ويوصي المنتدى بأن تشمل جميع القوانين والسياسات وبرامج العمل المتعلقة بالغابات والمناطق المحمية على بنود تقضي بضمان الحياة الروحية والثقافية للشعوب الأصلية وتأمينها وحمايتها، وبمماية حقوقها المتعلقة بالأراضي، بما في ذلك أماكنها المقدسة واحتياجاتها وفوائدها، وتعترف بحق تلك الشعوب في المشاركة في إدارة الغابات والإشراف عليها.

التوصية ٧

منظمة التجارة العالمية

١٠ - إن المنتدى، إذ يضع في الاعتبار المناقشات الجارية في منظمة التجارة العالمية فيما يتصل بالاتفاقات المتعددة الأطراف الخاصة بالتجارة والاستثمار، والمعونات الزراعية، وحقوق الملكية الفكرية، والاستفادة من الأدوية المنقذة للحياة، وكذلك الآثار التي يمكن أن تترتب على هذه المناقشات بالنسبة للشعوب الأصلية، يدعو أمانة منظمة التجارة العالمية إلى حضور دورته الثالثة من أجل تبادل الآراء بشأن هذه المسائل وغيرها من المسائل الهامة.

التوصية ٨

تقييم الأثر البيئي والتنوع الثقافي

١١ - يوصي المنتدى هيئات الأمم المتحدة، وعلى الأخص اتفاقية التنوع البيولوجي، بالتنسيق مع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بأن ينظم حلقة عمل حول حماية الأماكن المقدسة والأماكن التي تقام فيها مناسك الشعوب الأصلية، بهدف تحديد آليات حماية، ووضع إطار قانوني يجعل دراسات الآثار الثقافية والبيئية والاجتماعية إجبارية، وكذلك المسألة البيئية فيما يتعلق بمشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المعتمزم تنفيذها في أماكن مقدسة، أو على الأراضي والمناطق والمياه التي تقيم فيها عادة الشعوب الأصلية أو تستخدمها.

١٢ - وإذ يضع في الاعتبار المقرر ١٦/٢٢ لمجلس إدارة البرنامج البيئي، يطلب المنتدى الدائم من البرنامج البيئي ووكالات وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة عقد مشاورات على المستويين الإقليمي والوطني مع الشعوب الأصلية للنظر في هذه المسألة، وإعداد توصيات بشأن إمكانية تعميق فهم العلاقة بين البيئة والتنوع الثقافي.

التوصية ٩

اتفاقية التنوع البيولوجي

١٣ - يطلب المنتدى، باعتباره هيئة الأمم المتحدة العليا صاحبة الخبرة في قضايا الشعوب الأصلية، من اتفاقية التنوع البيولوجي دعوة أعضاء المنتدى إلى المشاركة في أعمال مؤتمر الأطراف، وفي أعمال الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي)، وغيره من الأفرقة العاملة التابعة للاتفاقية. ويوصى المنتدى بإنشاء مدونة سلوك دولية تتعلق بالتنقيب البيولوجي، سعياً لمنع القرصنة البيولوجية، وضمان احترام التراث الثقافي والفكري للشعوب الأصلية. وينبغي إنشاء آلية في إطار الاتفاقية لإعادة مجموعات المواد الجينية إلى الشعوب الأصلية. ويوصى المنتدى أمانة الاتفاقية بأن تُدرج في مبادرة التصنيف العالمي لمبادئ أخلاقية وإطاراً اجتماعياً لحماية

حقوق الشعوب الأصلية في أراضيهم ومعارفهم التقليدية ومواردهم، وذلك قبل تنفيذ المبادرة.

التوصية ١٠

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

١٤ - إن المنتدى، إذ يشير إلى الولاية المقبلة للجنة الحكومية الدولية التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، المعنية بالملكبة الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور، التي ستنظر فيها اللجنة خلال دورتها المقرر عقدها في تموز/يوليه ٢٠٠٣، يعرب عن أمله في أن تشمل ولاية اللجنة، من بين أهدافها الواضحة، مواصلة وضع آليات وأنظمة ووسائل تسمح بتوفير الحماية المناسبة للموارد الجينية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية وطرائق التعبير عن ثقافتها، على المستويات الوطني والإقليمي والدولي. ويؤكد المنتدى استعداداه للإسهام بخبرته وتجاربه في عمل اللجنة، والاضطلاع بدور استشاري في دعم الآليات التي قد تُنشئها الدول الأعضاء في المنظمة، ويحث المنتدى اللجنة على مساعدة عضوين من أعضائه على المشاركة بشكل منتظم وفعلي في العملية عن طريق إنشاء صندوق خاص.

١٥ - ويطلب المنتدى من المنظمة القيام بدراسة، بالتعاون مع أعضاء الندوة، بخصوص استخدام معارف الشعوب الأصلية عن النباتات والموارد الطبية، وتسويق هذه المعارف، وبخصوص كيفية استفادة المجتمعات المحلية من هذا التسويق.

التوصية ١١

تمويل مشاريع الشعوب الأصلية

١٦ - يطلب المنتدى من جميع هيئات الأمم المتحدة العاملة في الميدان البيئي، مثل منظمة الأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومرفق البيئة العالمية، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تبذل الجهود اللازمة لتعبئة الموارد لصالح مشاريع الشعوب الأصلية، وأن توفر الدعم المالي من أجل تعزيز منتدى الشعوب الأصلية الدولي المعني بالتنوع البيولوجي والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

التوصية ١٢

مشاركة الشعوب الأصلية

١٧ - يوصي المنتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تضمن منظومة الأمم المتحدة المشاركة التامة والفعلية للشعوب الأصلية في العمليات والاتفاقيات البيئية التي تهمها، مثل تلك المتعلقة بالتصحر والأراضي الرطبة، وتغير المناخ.

التوصية ١٣

فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بمشاركة المجتمع المدني

١٨ - إن المنتدى، اعترافاً منه بالدور الجديد للمجتمع المدني والشعوب الأصلية في البحث عن حلول ابتكارية كسبيل من سبل المساهمة في صياغة وتطوير وتنفيذ سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، يرحب بمبادرة الأمين العام الهادفة إلى إنشاء فريق رفيع المستوى لإعداد سلسلة من التوصيات المتعلقة بمشاركة المجتمع المدني في عمل الأمم المتحدة. ويحث المنتدى الأمين العام على أن يطلب من الفريق الرفيع المستوى عقد مشاورات تسمح بأخذ توصيات المنتدى بشأن تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية وإسهامها في أعمال منظومة الأمم المتحدة بعين الاعتبار.